فتاوى عـامـة

العمل لدى شركة منافسة /فتاوى على الهواء مباشرة/)الإثنين1/3/1202مـ(

صلاح الصاوي

سؤال يصلح ان شركة تشترط على العامل الا يعمل في شركة منافسة لها قط خلال مدة معينة وقعت عقد مشكورة عليك الا تعمل عند منافس لنا لمدة السنتين اذا فارقتنا - 00:00:00

نقول للسائل المسلمون عند شروطهم الا شرطا احل حراما او حرمه والاصل في شروط الحل حتى يأتي ما يدل على التحريم والمنع فالقاعدة ان جميع الشروط التي تشترط في العقود وجميع المصالحات. الاصل فيها الحل والصحة - 00:00:20

هاتوا اللزوم ما لم تنافي الشرع انشككنا في شيء من ذلك الاصل الصحة حتى يقوم الدليل على ان هذا الشرط هذه اولا مقدمات اذا اشترطت عليك الشركة في اقدير الا تعمل عند شركة منافسة - 00:00:41

مدة معينة لزمك الوفاء بهذا الشرط. اذ لا دليل على احد وللشركة لذلك يشرع له لها المحافزة عليها. فالذي عمل عندها واكتسب خبرتها ووقف على اسرار واتصل بعملائها لا شك انه يضر بها ان ينافسها - 00:00:58

فلها ان تحتاط لنفسها بما تراه من الشو وهي لا تفرض هذا على احد عنوة. لكنها تقدمه ضمن شروطها للتعاقد معه فمن قبل به فليس امامه الا ان يفي ذهابه - 00:01:23